



# دليل إجراءات الإبلاغ في حال وجود اشتباه في عمليات غسل الأموال وتمويل الإرهاب



## النطاق :

تحدد هذه السياسة العامة على كافة العاملين ومن لهم علاقات تعاقدين وتطوعية في الجمعية .

## البيان :

الدليل الاجرائي لتجنب تنبيه للعميل او المتبرع المشتبه به هو مجموعة من الخطوات التي يجب اتباعها عند التعامل مع الحالات التي تثير الشك في تورط العميل او المتبرع في أنشطة غير قانونية او مخالفة للقوانين والأنظمة. يهدف هذا الاجراء الى حماية سمعة الجمعية ومصالحها وموظفيها من أي مسؤولية قانونية او تأديبية قد تنتج عن التعامل غير المهني مع العميل المشتبه به.

## خطوات التعامل مع العميل المشتبه به :

- ١- عدم تحذير العميل او المتبرع المشتبه به او السماح بتحذيره من الأطراف ذات الصلة من وجود شبهات حول نشاطه .
- ٢- القبول الشكلي للعميل او المتبرع وعدم رفضها من العميل او المتبرع المشتبه به كونها تبدو طبيعية وغير مشتبه بها .
- ٣- تجنب عرض البدائل للعميل او المتبرع او تقديم النصيحة له او المشورة لتفادي تطبيق التعليمات بشأن العمليات التي يجريها بالعميل او المتبرع المشتبه به .
- ٤- المحافظة على سرية إجراءات البلاغات عن العملاء او العمليات المشتبه بها المرفوعة لجهات الاختصاص .
- ٥- عدم كشف المراسلات الرسمية ما بين الجمعية ووحدة التحريات المالية .
- ٦- ان يكون الاتصال بالعميل او المتبرع المشتبه به او الأطراف الخارجية غير مثيرة للشك حول كالاتفسار عن طبيعة عملياته وطريقتها وتفاصيل غير مرغوب الإفصاح عنها من قبل العميل .
- ٧- عدم اخطار العميل بان معاملته قيد المراجعة أو المراقبة او نحو ذلك .

## المسؤوليات :

تطبق هذه السياسة ضمن أنشطة الجمعية وعلى جميع العاملين الذين يعملون تحت إدارة واطراف الجمعية الاطلاع على الأنظمة المتعلقة بمكافحة غسل الأموال وعلى هذه السياسة والالمام بها والتوقيع عليها والالتزام بما ورد فيها من احكام عند أداء واجباتهم ومسؤولياتهم الوظيفية. وعلى الإدارة المالية والتنفيذية نشر الوعي في ذلك الخصوص وتزويد جميع الإدارات والاقسام بنسخ منها . وتحرص الجمعية حال التعاقد مع متعاونين على التأكد من اتباعهم والتزامهم بقواعد مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.



## الاعتماد :

اعتمد مجلس الإدارة هذا الاجراء في اجتماعه رقم ( ٢٨ ) يوم الاثنين بتاريخ ٢٨/١٠/٢٠٢٤م

